نحو تنظيم قانوني للعيادات القانونية الجامعية في العراق

Towards a Legal Framework for University Legal Clinics in Iraq

أ.د. حيدر حسين كاظم الشمري

كلية القانون — جامعة كربلاء

ملخص البحث باللغة العربية

يسلط هذا البحث الضوء على ضرورة وضع إطار قانوني واضح لتنظيم عمل العيادات القانونية الجامعية في العراق، باعتبارها أداة فعالة في تعزيز التعليم القانوني التطبيقي وتقديم المساعدة القانونية المجانية للفئات المحتاجة. يطرح البحث إشكالية غياب التشريع المنظم لهذه العيادات، مما يؤدي إلى تحديات قانونية وإدارية تؤثر على فعاليتها وكفاءتها.يعتمد البحث على تحليل التجارب القانونية المقارنة، خاصة في الدول التي نجحت في إدماج العيادات القانونية ضمن مناهجها الأكاديمية، مثل الولايات المتحدة والمملكة المتحدة. كما يناقش البحث المعوقات التشريعية، مثل عدم وجود نصوص قانونية واضحة تحدد مسؤوليات العيادات، إضافة إلى العقبات الإدارية والمالية، مثل ضعف الدعم الجامعي ونقص التمويل.

يقترح البحث مشروع قانون ينظم عمل العيادات القانونية الجامعية، متضمناً تعريفات دقيقة، وهيكل إداري واضح، وآليات إشراف ورقابة، بالإضافة إلى تحديد الحقوق والالتزامات للعاملين والمتدربين. كما يضع معايير لتقييم الأداء وضمان جودة الخدمات القانونية المقدمة.يخلص البحث إلى أن تنظيم العيادات القانونية وفق إطار قانوني متكامل يسهم في تحسين جودة التعليم القانوني، وتعزيز المهارات العملية للطلبة، ودعم تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال تقديم استشارات قانونية مجانية، ما يتطلب تدخل الجهات التشريعية لاعتماد هذا التنظيم.

Abstract in English

This research highlights the urgent need for a clear legal framework to regulate university legal clinics in Iraq. These clinics play a crucial role in enhancing practical legal education and providing free legal aid to underprivileged groups. The study addresses the lack of legislation governing these clinics, leading to legal and administrative challenges that affect their efficiency and effectiveness.

The research draws on comparative legal experiences, particularly from countries that have successfully integrated legal clinics into their academic curricula, such as the United States and the United Kingdom. It examines

legislative barriers, including the absence of clear legal provisions defining clinic responsibilities, as well as administrative and financial obstacles, such as weak university support and lack of funding . To address these issues, the study proposes a draft law to regulate university legal clinics. This law includes precise definitions, a clear administrative structure, supervision and oversight mechanisms, and defined rights and responsibilities for clinic participants. It also establishes performance evaluation criteria to ensure the quality of legal services provided. The study concludes that establishing a comprehensive legal framework for university legal clinics will enhance the quality of legal education, improve students' practical skills, and promote social justice by offering free legal consultations. Legislative intervention is necessary to implement this framework effectively.

المقدمة

يُعدّ التعليم القانوني العملي من الركائز الأساسية في إعداد جيل من القانونيين القادرين على ممارسة المهنة بكفاءة، حيث لا يكفي الاعتماد على الجوانب النظرية وحدها دون تطبيق فعلي لما يتعلمه الطالب في قاعات الدراسة. وفي هذا السياق، برزت العيادات القانونية الجامعية كمؤسسة أكاديمية تهدف إلى تدريب الطلبة على تقديم الاستشارات القانونية تحت إشراف أساتذتهم، مع توفير خدمات قانونية مجانية للفئات غير القادرة على تحمل أتعاب المحامين. غير أن هذه العيادات، رغم أهميتها المتزايدة، لا تزال تواجه العديد من التحديات القانونية والتنظيمية التي تعيق تحقيق أهدافها بالشكل الأمثل.

تُعدّ العيادات القانونية الجامعية إحدى الأدوات الفعالة في تعزيز التعليم القانوني التطبيقي، حيث تتيح للطلبة فرصة تطبيق المعرفة النظرية في بيئة عملية، وتقديم الاستشارات القانونية المجانية للفئات المحتاجة. غير أن غياب إطار قانوني واضح لتنظيم هذه العيادات قد يؤثر على فعاليتها، ويطرح إشكاليات قانونية تتعلق بمسؤوليتها القانونية، وشروط ممارستها، وعلاقتها بالنظام القضائي.

اما أهمية البحث فأنها تكمن أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على الدور الحيوي للعيادات القانونية الجامعية في تحقيق التكامل بين الدراسة الأكاديمية والتطبيق العملي، وتعزيز الثقافة القانونية لدى المجتمع، إلى جانب تقديم الدعم القانوني المجاني للفئات المستضعفة. كما يسعى البحث إلى إبراز الحاجة إلى إطار قانوني واضح يحدد طبيعة عمل هذه العيادات، والحدود القانونية لممارستها، والمسؤوليات المترتبة على الطلبة والمشرفين فيها.

اما إشكالية البحث فهي يطرح البحث تساؤلاً رئيسياً حول مدى الحاجة إلى تنظيم قانوني خاص بالعيادات القانونية الجامعية، وما إذا كان غياب مثل هذا التنظيم يؤثر سلباً على فعاليتها وأدائها لمهامها. كما يناقش البحث الإشكاليات القانونية المتعلقة بمسؤولية

العيادات القانونية عن الاستشارات التي تقدمها، ومدى إلزاميتها، وإمكانية تعارضها مع القوانين المنظمة لمهنة المحاماة.
اما أسباب اختيار الموضوع فهي انه يأتي اختيار هذا الموضوع استجابة لعدة اعتبارات، أبرزها:
١. غياب تنظيم قانوني واضح يحدد وضع العيادات القانونية الجامعية في العراق، رغم انتشارها في العديد من الجامعات.
٢. أهمية العيادات القانونية في تأهيل الطلبة وصقل مهاراتهم العملية، مما يستوجب وضع إطار قانوني يحكم أنشطتها.
٣. التجارب القانونية المقارنة في بعض الدول التي تبنت تشريعات تنظم العيادات القانونية، مما يتيح فرصة الاستفادة منها في وضع نموذج قانوني يناسب السياق العراقي.
٤. الرغبة في تعزيز دور القانون في خدمة المجتمع من خلال تفعيل العيادات القانونية كأداة لتقديم المساعدة القانونية للفئات المحتاجة.
بناءً على ما تقدم، يسعى هذا البحث إلى تقديم رؤية قانونية شاملة لتنظيم العيادات القانونية الجامعية، بما يضمن تحقيق أهدافها التعليمية والاجتماعية وفق إطار قانوني متكامل.
وسنقسم هذه الدراسة على مبحثين نتطرق في المبحث الاول الى الاطار المفاهيمي العيادات القانونية الجامعية ونقسم على مطلبين الاول ماهيه العيادات القانونية الجامعية وفيه نتناول التعريف والنشأة والطبيعة القانونية لعمل العيادة القانونية اما المطلب الثاني نتطرق فيه الى تجربه العيادة القانونية في بعض الدول اما المبحث الثاني في نطرق فيه الى الاطار القانوني لتنظيم عمل عيادات القانونية الجامعية ونقسم على مطلبين الاول اسس وضع تنظيم قانوني لعيادات القانونية الجامعية في العراق والثاني مقترح مشروع نظام عمل العيادة القانونية الجامعية في العراق اهم النتائج والتوصيات التي سنخرج فيها من هذه الدراسة.

المبحث الاول: الاطار المفاهيمي العيادات القانونية الجامعية

نقسم على مطلبين الاول ماهيه العيادات القانونية الجامعية وفيه نتناول التعريف والنشأة والطبيعة القانونية لعمل العيادة القانونية اما المطلب الثاني نتطرق فيه الى تجربه العيادة القانونية في بعض الدول.

المطلب الاول: ماهيه العيادات القانونية الجامعية

العيادات القانونية الجامعية هي برامج تعليمية تطبيقية تُدمج في مناهج كليات القانون، تهدف إلى تدريب الطلاب على الممارسة العملية للمهنة القانونية من خلال تقديم خدمات قانونية مجانية أو منخفضة التكلفة للمجتمع، خاصة للفئات غير القادرة على تحمل

تكاليف الاستشارات القانونية. يتم ذلك تحت إشراف أساتذة مختصين أو محامين متمرسين، مما يتيح للطلاب اكتساب خبرة عملية وتعزيز مهاراتهم المهنية.

الفرع الاول :التعريف بالعيادات القانونية الجامعية

الفرع الثاني :نشأة العيادات القانونية الجامعية

الفرع الاول: التعريف بالعيادات القانونية الجامعية

العيادات القانونية هي مؤسسات أكاديمية أو مجتمعية تقدم خدمات قانونية مجانية أو منخفضة التكلفة للأفراد غير القادرين على تحمّل أتعاب المحامين، مع إتاحة الفرصة لطلبة كليات القانون لاكتساب خبرة عملية تحت إشراف أساتذة القانون أو محامين متمرسين. فيما يلي بعض التعاريف من مصادر مختلفة:

تُعرَّف العيادات القانونية الجامعية بأنها وحدات تطبيقية ملحقة بكليات القانون، تقوم بتوفير بيئة تعليمية عملية يقوم من خلالها الطلبة بالمشاركة في تقديم الاستشارات القانونية، إعداد المذكرات القضائية، وحتى التمثيل القانوني تحت إشراف أكاديمي متخصص[١] عرفت منظمة الأمم المتحدة العيادات القانونية الجامعية بانها (هي برامج أكاديمية تُمكّن الطلاب من تقديم خدمات قانونية مجانية للأفراد والمجتمعات المحتاجة، تحت إشراف أساتذة القانون والمحامين، مما يعزز مهاراتهم العملية ويربط التعليم القانوني بالواقع العملي). [٢] بينما عرفتها الجمعية الأمريكية لكليات القانون بانها (هي برامج تعليمية ضمن كليات القانون تتيح للطلاب فرصة تقديم المشورة القانونية وتمثيل العملاء في القضايا القانونية الحقيقية، مما يعزز التعلم التجريبي ويوفر خدمات قانونية للفئات الضعيفة).[٣]

وعرفها الاتحاد الدولي للعيادات القانونية بالقول (تُعرّف العيادات القانونية الجامعية على أنها مؤسسات تعليمية تُدمج في كليات القانون، تهدف إلى تقديم خدمات قانونية مجتمعية مع تدريب الطلاب على المهارات القانونية من خلال التعلم التجريبي.)[٤] واوجز البنك الدولي العيادات القانونية الجامعية بالقول من انها تمثل منهجًا تعليميًا يدمج بين النظرية والممارسة، حيث يعمل الطلاب على تقديم خدمات قانونية حقيقية كجزء من دراستهم، مما يساعد على تحسين وصول الأفراد إلى العدالة [٥].

اما تعريف لجنة العيادات القانونية الدولية (هي برامج تعليمية قانونية عملية داخل الجامعات، تتيح للطلاب فرصة التعامل مع القضايا القانونية الحقيقية، وتوفير الدعم القانوني المجاني للفئات المحرومة، مما يعزز التزامهم بالعدالة الاجتماعية).[٦]

الفرع الثاني: نشأة العيادات القانونية الجامعية

ظهرت فكرة العيادات القانونية لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية في أوائل القرن العشرين، حيث كانت تهدف إلى سد الفجوة بين التعليم الأكاديمي والتطبيق

العملي في قاعات المحاكم[٧]. ومن ثم انتقلت التجربة إلى أوروبا وأمريكا اللاتينية، لتصبح جزءاً أساسياً من مناهج كليات القانون.
وهناك نماذج عالمية رائدة منها : الولايات المتحدة الأمريكية التي تُعدُّ فيها العيادات القانونية جزءاً لا يتجزأ من منهج التعليم القانوني، حيث تعمل جامعات مثل (هارفارد وييل) على إعداد برامج تشمل تقديم خدمات قانونية للفئات المهمشة، مع توثيق نتائج تطبيقية تُظهر كفاءة هذه النماذج [٨]اما في المملكة المتحدة فتعتمد جامعات مثل (أكسفورد وكينغز كوليدج) على نماذج العيادات القانونية التي تركز على تقديم الاستشارات للفقراء، ما يدعم مفهوم العدالة الاجتماعية من خلال التطبيق العملي للنظريات القانونية [٩] وفي أستراليا وكندا فتُستخدم العيادات القانونية في هذه الدول كأدوات تدريبية تُتيح للطلبة التعامل مع قضايا حقوق الإنسان والقانون الجنائي، مما يعزز من كفاءتهم المهنية [١٠]
وبدأت العيادات القانونية الجامعية في الوطن العربي في الظهور خلال العقود الأخيرة، مع تطور الاهتمام بتطبيق النظريات القانونية على أرض الواقع. فقد شهدت دول مثل مصر والأردن وتونس ولبنان إنشاء نماذج تجريبية تُسهم في رفع مستوى التعليم القانوني التطبيقي [١١]
اما بخصوص النماذج العربية لهذه العيادات نجد اهمها مصر حيث برزت جامعات القاهرة وعين شمس بنماذج عيادات قانونية تُعنى بقضايا الأحوال الشخصية والجنائية، مما ساهم في تحديث أساليب التدريب العملي للطلبة [١٢] وفي الأردن فتُعدُّ الجامعة الأردنية من الرواد في مجال العيادات القانونية، خاصة فيما يتعلق بحقوق المرأة والأحداث [١٣]
وفي تونس تعمل بعض الجامعات على إنشاء عيادات متخصصة في حقوق الإنسان وحقوق اللاجئين، مع التركيز على الجوانب التطبيقية للنصوص القانونية [١٤]اما في لبنان فتعتمد جامعات مثل الجامعة الأمريكية في بيروت والجامعة اللبنانية على العيادات القانونية لتعزيز مفهوم سيادة القانون وتدريب الطلبة على تقديم الخدمات القانونية للمجتمع [١٥]
ونشأت العيادات القانونية الجامعية في العراق بشكل فعلي بعد عام ٢٠٠٣، حيث بدأت بعض الجامعات العراقية بتبني هذا النموذج التدريبي نتيجة الحاجة إلى تطوير التعليم القانوني وتعزيز التدريب العملي لطلبة كليات القانون. ومع ذلك، فإن فكرة تقديم الاستشارات القانونية المجانية ضمن المؤسسات الأكاديمية كانت موجودة بشكل غير رسمي قبل ذلك، لكنها لم تكن منظمة أو مؤطرة ضمن مناهج دراسية واضحة.
ففي مرحلة ما قبل ٢٠٠٣: لم تكن هناك عيادات قانونية بالمعنى الحديث، ولكن بعض الكليات كانت تنظم نشاطات طلابية تتعلق بتقديم استشارات قانونية محدودة تحت إشراف أساتذة القانون. اما بعد ٢٠٠٣: ظهرت الحاجة إلى إصلاح التعليم القانوني، وبدأت بعض الجامعات، مثل جامعة بغداد وجامعة الموصل وجامعة كربلاء، بتجربة العيادات القانونية

كجزء من مناهجها التدريبية. وفي عام ٢٠١٠ وما بعده: شهدت هذه العيادات تطورًا ملحوظًا من خلال الشراكات مع منظمات دولية مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) وبعض المنظمات غير الحكومية التي دعمت العيادات القانونية كمبادرة لتعزيز سيادة القانون في العراق[١٦].

اما في الوقت الحالي فقد أصبحت العيادات القانونية أكثر تنظيمًا في بعض الجامعات، مع محاولات لإدراجها ضمن المناهج الرسمية، إلا أن انتشارها لا يزال محدودًا مقارنة ببعض الدول العربية والعالمية.

المطلب الثاني: أهداف العيادات القانونية

تشمل الأهداف الرئيسية للعيادات القانونية ما يلي:

أهداف العيادات القانونية الجامعية

تسعى العيادات القانونية الجامعية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التعليمية والمهنية والاجتماعية، من أبرزها:

أولًا: الأهداف التعليمية:

ويمكن بيان هذه الاهداف بالنقاط الاتية:

١- تعزيز التعليم القانوني التطبيقي حيث توفر العيادات القانونية للطلاب فرصة لتطبيق النظريات القانونية عمليًا من خلال التعامل مع قضايا حقيقية اضافة الى تنمية مهارات البحث والتحليل القانوني [١٧]. فتُعدُّ العيادات منصة لتطبيق النظريات القانونية عملياً، مما يساهم في بناء كفاءات الطلبة في مجالات الترافع والصياغة القانونية [١٨].

٢- مساعدة الطلاب على تطوير قدراتهم في البحث القانوني وتحليل النصوص القانونية والاجتهادات القضائية .

٣- تقديم الخدمات القانونية للمجتمع، من حيث تُقدم هذه العيادات استشارات قانونية مجانية للفئات الضعيفة والمحرومة [١٩].

٤- الربط بين الجانب النظري والتطبيقي، وذلك من خلال دمج المحاضرات النظرية مع التجارب الميدانية العملية [٢٠].

٥- عن طريق العيادات يمكن إكساب الطلاب المهارات المهنية، حيث يتدرب الطلاب على مهارات المرافعة، كتابة المذكرات القانونية، وصياغة العقود والاستشارات القانونية .

٦- تعزيز أخلاقيات المهنة حيث تُنمّي العيادات القانونية لدى الطلاب قيم النزاهة، المسؤولية، واحترام حقوق الإنسان من خلال التعامل مع قضايا مجتمعية.

ثانيًا: الأهداف المهنية :

ويمكن بيان هذه الاهداف بالنقاط الاتية:

١- إعداد الطلبة لسوق العمل وذلك من خلال تزويدهم بخبرة عملية تساهم في تأهيلهم لممارسة مهنة المحاماة أو العمل في المجال القانوني [٢١].

٢- تمكين الطلاب من التواصل مع المجتمع القانوني، حيث تسهم العيادات في ربط الطلاب بالمحامين، القضاة، والمؤسسات القانونية من خلال التدريب العملي[٢٢].
٣- تنمية القدرة على العمل الجماعي وحل المشكلات حيث يتعلم الطلاب كيفية العمل في فرق قانونية ومعالجة القضايا بحلول قانونية مبتكرة.

ثالثًا: الأهداف الاجتماعية والقانونية

ويمكن بيان هذه الاهداف بالنقاط الاتية:
١- توفير المساعدة القانونية المجانية، وذلك من خلال تقديم استشارات قانونية مجانية للأفراد غير القادرين على تحمل تكاليف المحاماة، مثل الفقراء واللاجئين وضحايا العنف الأسري [٢٣].
٢- تعزيز الثقافة القانونية في المجتمع: تقوم العيادات القانونية الجامعية بعقد ندوات وورش عمل لزيادة وعي الأفراد بحقوقهم القانونية [٢٤].
٣- المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية، فمن خلال دعم الفئات المستضعفة وتمكينهم من الوصول إلى العدالة عبر الاستشارات والمرافعات القانونية[٢٥].
٤- دعم الإصلاح القانوني حيث تساهم بعض العيادات في إعداد مقترحات لتطوير القوانين وتحسين السياسات القانونية الوطنية.

رابعًا: الأهداف البحثية والأكاديمية

ويمكن بيان هذه الاهداف بالنقاط الاتية:
١- إثراء البحث القانوني: تُنتج العيادات دراسات وتقارير قانونية حول القضايا التي تتعامل معها، مما يثري المعرفة القانونية [٢٦].
٢- تعزيز التفاعل بين النظرية والتطبيق: من خلال دراسة القضايا الواقعية وربطها بالقوانين والنظريات الأكاديمية[٢٧].

المبحث الثاني: الاطار القانوني لتنظيم عمل عيادات القانونية الجامعية

ونقسم على مطلبين الاول اسس وضع تنظيم قانوني لعيادات القانونية الجامعية في العراق والثاني مقترح مشروع نظام عمل العيادة القانونية الجامعية في العراق

المطلب الاول: معوقات عمل وحدات العيادات القانونية الجامعية في العراق

الفرع الاول : المعوقات التشريعية والادارية

اولا: المعوقات التشريعية

تعدُّ غياب الإطار التشريعي المنظم لعمل العيادات القانونية الجامعية في العراق من أبرز المعوقات التي تؤثر سلباً على جودة الخدمات التدريبية والمهنية المقدمة للطلبة، وفيما يلي توضيح مفصل لهذه المشكلة مع الإشارة إلى المصادر المتاحة:
١. عدم وجود نص تشريعي محدد او غياب النصوص القانونية المتخصصة: فلا يوجد قانون أو تشريع عراقي ينظم إنشاء العيادات القانونية الجامعية وإدارتها بشكل مستقل. ففي حين يوجد قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقي

رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٨، والذي يُحدد الإطار العام للأنشطة الجامعية، فإنه لم يتطرق إلى موضوع العيادات القانونية بصورة مباشرة، مما يجعلها تعمل وفقاً لتفسيرات واجتهادات إدارات الجامعات دون معايير قانونية موحدة.
ونتيجة لغياب الإطار التشريعي، تعتمد العيادات القانونية على القرارات الإدارية والداخلية للجامعات، مما يؤدي إلى تفاوت في طبيعة الخدمات المقدمة وتنظيمها بين جامعة وأخرى. هذا التفاوت لا يضمن دائمًا اتساقاً من حيث الجودة أو الشفافية في الإجراءات، وقد يؤدي إلى تعارض في تطبيق المعايير المهنية والقانونية.
اما تأثير غياب التنظيم على العلاقة مع الجهات القضائية والمهنية فيظهر في النواح الاتية :
أ - عدم وضوح الاختصاص والمسؤوليات: في ظل غياب النصوص القانونية، يبقى الوضع القانوني للعيادات القانونية غير واضح، خاصةً من حيث تحديد المسؤوليات في حالة حدوث تجاوزات أو أخطاء في تقديم الاستشارات. فقد لا يكون هناك إطار قانوني يحدد ما إذا كانت العيادة تُعد جهة استشارية رسمية تُعتبر قراراتها ملزمة أمام الجهات القضائية، مما يضعها في "منطقة رمادية" من الناحية القانونية.
ب – تحديات في التعاون مع الجهات القضائية: إن غياب التشريع الخاص لا يُتيح للعلاقات مع الجهات القضائية أو نقابة المحامين إطاراً مشتركاً يُسهل التعاون، فيقع الأمر على عاتق الجامعات تنظيم شراكات أو اتفاقيات بمفردها دون دعم تشريعي واضح. هذا النقص في التنظيم قد يؤثر سلباً على فعالية التدريب العملي للطلبة وعلى مستوى الثقة التي قد يمنحها المجتمع لهذه الخدمات.
ويرى الباحث أن وجود تنظيم قانوني واضح يعتبر من الشروط الأساسية لتحقيق العدالة والشفافية في تقديم الخدمات القانونية. إذ إن غياب هذا التنظيم يجعل من عمل العيادات القانونية مشروعاً يعتمد على تقدير الجهات الإدارية وليس على معايير موضوعية محددة.
فعلى النقيض من ذلك، قامت بعض الدول مثل الولايات المتحدة والمملكة المتحدة بتطوير أطر تشريعية وتنظيمية خاصة بالعيادات القانونية الجامعية، حيث تُعتبر جزءاً من النظام الأكاديمي والمهني مع وضع معايير واضحة لضمان حقوق المتدربين والمستفيدين على حد سواء. هذا التباين يشير إلى ضرورة إعادة النظر في التشريعات العراقية لتوفير إطار قانوني يلبي الاحتياجات التدريبية والمجتمعية للعيادات القانونية.
وباختصار، فإن غياب الإطار القانوني الواضح لتنظيم عمل العيادات القانونية الجامعية في العراق يؤدي إلى اعتمادها على الاجتهاد الإداري للجامعات، مما يُفضي إلى تفاوت في مستوى الخدمات وعدم وضوح المسؤوليات القانونية. تُظهر

التجارب الدولية والحاجة إلى تطوير التشريعات ضرورة الإصلاح القانوني لتوفير بيئة تدريبية مهنية وآمنة لكل من الطلبة والمستفيدين من هذه الخدمات.

ثانيا: ضعف الدعم الإداري من الجامعات

تعد العيادات القانونية الجامعية مؤسسات تعليمية تطبيقية تهدف إلى تعزيز المهارات العملية لطلبة كليات القانون من خلال تقديم استشارات قانونية وتدريبات عملية. ومع ذلك، فإن هذه العيادات تعاني من ضعف الدعم الإداري والمالي، مما ينعكس سلباً على كفاءتها في تحقيق أهدافها. وفيما يلي تحليل مفصل لمشكلة قلة التخصيص الإداري والمالي وتأثيرها على أداء هذه العيادات، مع الإشارة إلى المصادر القانونية والأكاديمية ذات الصلة.

١- قلة التخصيص الإداري : تعتمد العيادات القانونية على الموارد المالية المخصصة لكليات القانون، وغالباً ما يتم توزيع هذه الميزانيات على أولويات أخرى مثل البحوث الأكاديمية والبنية التحتية، مما يؤدي إلى عدم توفر التمويل الكافي لشراء الأدوات القانونية الحديثة مثل برامج إدارة القضايا الإلكترونية اضافة الى محدودية القدرة على استقدام محامين محترفين لتدريب الطلبة بشكل عملي على القضايا الحقيقية وضعف القدرة على تنظيم الندوات

٢- غياب هيكل إداري مستقل للعيادات القانونية داخل الجامعات : تعاني العيادات القانونية من نقص الكوادر الإدارية المؤهلة، حيث يتم إسناد المهام الإدارية إلى أعضاء هيئة التدريس أو الطلبة، مما يؤدي إلى ضعف في أداء الوظائف الإدارية الحيوية مثل: تنظيم الجداول الزمنية والاستشارات القانونية.-حفظ السجلات وإدارة البيانات الخاصة بالقضايا والاستشارات.-تطوير الشراكات مع الجهات القانونية الخارجية، مثل المحاكم ونقابات المحامين .ويؤدي ذلك إلى تأخير تنفيذ البرامج التدريبية وتعطيل الخدمات التي تقدمها العيادات القانونية للطلبة والمجتمع.

٣- تُدار معظم العيادات القانونية في العراق ضمن إطار كليات القانون دون أن تكون لها إدارة مستقلة أو كيان تنظيمي واضح، مما يؤدي إلى عدة مشاكل، منها:

٤- عدم وجود لوائح داخلية واضحة تحدد اختصاصات ومسؤوليات المشرفين والإداريين العاملين في العيادة القانونية.

٥- غياب المتابعة والتقييم المستمر لعمل العيادات بسبب عدم وجود هيكل مؤسسي مستقل يتولى إدارة العمليات وتطويرها بشكل احترافي.

٦- غياب الدعم المالي من المؤسسات القانونية والشراكات الخارجية: في بعض الدول، تحصل العيادات القانونية على دعم مالي من مؤسسات المجتمع المدني، والمنظمات الدولية، والشراكات مع مكاتب المحاماة. إلا أن العيادات القانونية الجامعية في العراق تفتقر إلى هذا النوع من الدعم بسبب عدم وجود تشريعات أو قرارات جامعية تُشجع إقامة شراكات رسمية بين العيادات القانونية والقطاع

القانوني وغياب ثقافة التعاون بين الجامعات العراقية والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال القانون وحقوق الإنسان وضعف التسويق الأكاديمي للعيادات القانونية، مما يجعلها غير معروفة على نطاق واسع لدى الجهات المانحة.

الفرع الثاني: القيود المالية والاجتماعية

اولا: القيود المالية

١- ضعف التمويل والموارد المالية

٢- غياب الميزانيات المخصصة: تعتمد العيادات القانونية في كثير من الأحيان على ميزانيات محدودة تُخصص للنشاطات الطلابية دون اعتبار كافٍ للدور العملي والخدمي للعيادة. كما أن الجامعات تُعطي أولوية للتعليم النظري على حساب الأنشطة التطبيقية [٢٨].

٣- نقص التجهيزات الأساسية: تعاني العديد من العيادات من عدم توفر المكاتب المناسبة، وأجهزة الحاسوب الحديثة، والبرمجيات القانونية التي تُستخدم في مكاتب المحاماة. وهذا النقص يؤثر سلبًا على جودة التدريب والبحث القانوني لدى الطلبة.

٤- عدم وجود حوافز مالية للمشرفين والطلبة: يُعتبر العمل في العيادات القانونية عبئًا إضافيًا على أعضاء هيئة التدريس دون تعويض مالي ملائم، مما يؤدي إلى تراجع اهتمامهم والمساهمة في تطوير الأداء. كذلك، فإن عدم تقديم حوافز للطلبة يقلل من الدافعية للمشاركة الفاعلة[٢٩].

٥- ضعف الشراكات مع الجهات الخارجية :من الناحية المالية، يُلاحظ غياب التعاون المثمر مع مكاتب المحاماة والمؤسسات القانونية المحلية والدولية، والتي يمكن أن توفر دعمًا ماليًا وتدريبيًا يُثري تجربة الطلبة.

اما تأثير القيود المالية على جودة الخدمات فيؤدي الى :

١- تقييد نطاق الخدمات المقدمة: فإن نقص التمويل يؤدي إلى تقديم خدمات قانونية محدودة تقتصر غالبًا على الاستشارات المكتبية والتحليلات القانونية النظرية، دون القدرة على تطبيق الإجراءات العملية مثل الترافع أمام الجهات القضائية او الدفاع عن الفئات المستهدفة .

٣- تراجع القدرة على التحديث والتطوير: قد يؤدي ضعف الموارد المالية إلى عدم إمكانية تحديث التجهيزات والمصادر البحثية، مما يؤثر على مواكبة التطورات القانونية الحديثة ويضعف القدرة التنافسية للعيادات.

٥- تأثير مباشر على التدريب العملي للطلبة: فنقص التمويل يجعل العملية التدريبية محدودة الإمكانات ؛ إذ لا يحصل الطلبة على تجربة عملية شاملة تشمل التعامل مع قضايا واقعية، مما يؤثر سلبًا على كفاءتهم بعد التخرج.

ثانيا: القيود الاجتماعية

١. ضعف الوعي المجتمعي والثقة بالخدمات

٢- قلة حملات التوعية: تفتقر العديد من العيادات القانونية إلى حملات إعلامية وتوعوية تُبرز أهمية تقديم الاستشارات القانونية المجانية وتوضح دورها في خدمة المجتمع، مما يؤدي إلى ضعف معرفة المواطنين بهذه الخدمات.
٣- انعدام الثقة في الخدمة المقدمة من الطلبة: تنتشر بين بعض فئات المجتمع الشكوك حول جودة الاستشارات القانونية التي يقدمها الطلبة، مقارنةً بالخدمات التي يقدمها المحامون المحترفون. هذا التصور السلبي يؤثر على إقبال المستفيدين على طلب المساعدة القانونية من العيادات.
٤- التقاليد والعادات الاجتماعية :تلعب العادات والتقاليد دورًا هامًا في تقييد طلب الاستشارة القانونية، خاصة في القضايا الحساسة مثل قضايا الأسرة والطلاق والعنف الأسري، حيث يشعر الأفراد بالخجل أو الحرج من اللجوء للمساعدة القانونية، سواء كانت مقدمة من طلبة الجامعات أو جهات غير متخصصة.
اما أثر القيود الاجتماعية على العملية التدريبية فتظهر في الاتي:
١- قلة الحالات الواقعية: إن ضعف الثقة المجتمعية يؤدي إلى تراجع عدد الحالات التي تُعرض على الطلبة في العيادات القانونية، مما يجعل التجربة التدريبية محدودة النطاق وغير كافية لاكتساب الخبرة العملية اللازمة [٣٠].
٢- تردد الطلبة في التعامل مع قضايا اجتماعية حساسة :بسبب الضغوط الاجتماعية والعادات المحافظة، قد يتردد بعض الطلبة، وخاصة من الفئات الأضعف أو الإناث، في التعامل مع قضايا معينة، مما يؤثر على تنوع الخبرات المكتسبة.
٣- ضعف التعاون مع منظمات المجتمع المدني :غالبًا ما يكون التعاون مع منظمات المجتمع المدني والجمعيات الحقوقية محدودًا، مما يحرم العيادات من فرص تكوين شبكة دعم مجتمعية تساعد في جذب الحالات وتوفير بيئة تعليمية غنية بالخبرات.

المطلب الثاني: مقترح مشروع نظام عمل العيادة القانونية الجامعية في العراق

إن تنظيم العيادات القانونية الجامعية في العراق يمثل ضرورة ملحة لضمان فعاليتها في تحقيق أهدافها التعليمية والمجتمعية. ويكمن الحل في تبني تشريع قانوني واضح، يحدد مسؤوليات الطلبة والمشرفين، ويضع إطارًا إداريًا وتنظيميًا يضمن استدامة هذه العيادات، ويعزز من دورها في تقديم خدمات قانونية مجانية للمجتمع.
كما أن تطوير العيادات القانونية يجب أن يكون جزءًا من إصلاح التعليم القانوني في العراق، بحيث يتم دمجها بشكل منهجي في المناهج الدراسية، وتعزيز التعاون بينها وبين الجهات القانونية المختلفة، مما يسهم في إعداد جيل من الخريجين

القانونيين الذين يمتلكون المهارات اللازمة لممارسة المهنة بكفاءة، ويسهمون في تحقيق العدالة الاجتماعية.
إن نجاح العيادات القانونية يعتمد على تضافر جهود الجامعات، والجهات القضائية، ونقابة المحامين، ومنظمات المجتمع المدني، من أجل وضع إطار قانوني شامل يدعم هذه العيادات، ويضمن تحقيقها للأهداف المرجوة.

الفرع الاول :الاسس العامة

قد يثار تسال لماذا نقترح سن قانون بدلا من نظام او تعليمات تصدر من قبل وزاره التعليم العالي والبحث العلمي جوابا نقول ان قوه القانون هي اكبر من قوه التعليمات او الأنظمة لأنها تسري على الجميع فلو اقترحنا نظام او تعليمات لاقتصرت على مفاصل وزاره التعليم دون ان تمتد قوتها الى الوزارات الاخرى والجهات ذات العلاقة مثل مجلس القضاء ووزارة العدل وغيرها كما اننا في القانون المقترح وضعنا تعاريف لاهم المصطلحات المعنية كالعيادة القانونية الجامعية والمشرف الاكاديمي والطالب المشارك والمستفيد والجهات المتعاونة والعاملون الاداريون ولا شك في ان بيان اهداف العيادة القانونية والهيكل الاداري والتنظيمي لها امر لابد منه في متن هذا القانون حيث نقترح ان تشكل في كليات القانون الجامعية وحده تسمى وحده العيادة القانونية الجامعية التي تتألف من مدير العيادة والمشرفون الاكاديميون والطلبة

كمت ان المشاركون والعاملون الاداريون اضافه الى اللجنة الاستشارية وحسب ما اوضحنا في هذا المقترح لاشك في ان الغرض من ذلك هو شارك جميع الفئات سواء منهم تحت التدريب كالطلبة او من هم ذو خبره كالمحامين والقضاة والحقوقيين اضافه الى الاكاديميين الذين يجمعون بين الطابع النظري والطابع العملي هنا في القانون المقترح اوضحنا اهم الحقوق والالتزامات لأعضاء العيادة القانونية اضافه الى معايير التقييم والمتابعة والاشراف على عمل هذه العيادة بل ذهبنا الى ان نقترح العقوبات والتدابير التأديبية لا شك في عنا تطرق الى مساله المسؤولية المدنية [٣٢]لأعضاء وحدات العيادة القانونية من الامور التي لم يغفل عنها هذا القانون المقترح ذلك ان عمل العيادات القانونية وان كان مجانا الا ان هذا لا يمنع من تحقق المسؤولية المدنية لان العضو المقصر في حاله اعطاء مشوره غير صحيحه او التواطؤ مع الخصوم او محاوله الكسب غير المشروع من عمل العيادة.

فيما يلي الأسباب الموجبة لإقرار قانون تنظيم أسس عمل العيادات القانونية الجامعية في العراق، والتي تُظهر الأهداف الاستراتيجية والاحتياجات العملية التي يستجيب لها هذا التشريع: اما عن الأسباب الموجبة لهذا القانون فاقترح ان تكون الاسباب الاتية:

١- تعزيز الكفاءة القانونية والتدريب العملي: إن دمج الجانب النظري مع التطبيق العملي يُعد من الركائز الأساسية في تأهيل كوادر قانونية مؤهلة. تُتيح العيادات القانونية الجامعية للطلبة فرصة العمل في بيئة حقيقية، مما يسهم في اكتساب المهارات اللازمة للتعامل مع القضايا القانونية بشكل احترافي، كما تؤكد الآراء الفقهية على ضرورة هذه العملية التطبيقية في التعليم القانوني [٣٢].
٢- تقديم خدمات قانونية للمجتمع: يشهد المجتمع العراقي حاجة ماسة إلى خدمات قانونية مجانية ومهنية، خاصةً للفئات الضعيفة والمحرومة، كما يُسهم إنشاء العيادات القانونية الجامعية في سد هذه الفجوة، إذ تُقدم استشارات قانونية تتوافق مع مبادئ العدالة والمساواة، مما يعزز ثقة المواطن في الجهاز القانوني.
٣- تطوير البحث العلمي والتشريعات: تُعتبر العيادات القانونية منصة للبحث العلمي التطبيقي، حيث يتم دراسة القضايا الميدانية وتحليلها بما يتماشى مع التجارب الدولية الناجحة. هذا ما يُساعد على تحديث التشريعات وتحسين الأداء القانوني بما يتناسب مع المستجدات الاجتماعية والاقتصادية، ويُشجع على إصدار دراسات قانونية تساهم في تطوير السياسات العامة.
٤- التكامل بين مؤسسات التعليم والجهات القانونية: يُعزز هذا القانون العلاقة التعاونية بين الجامعات والجهات القضائية ومكاتب المحاماة، مما يُتيح تبادل الخبرات وتنسيق الجهود لتحقيق أهداف مشتركة في خدمة العدالة. ويُعد هذا التكامل خطوة استراتيجية لتوطين الخبرات وتحديث منظومة التعليم القانوني.
٥- حماية حقوق العاملين والإداريين: تأتي أهمية حماية حقوق العاملين الإداريين والفنيين في العيادة القانونية لتأمين بيئة عمل آمنة ومستقرة، وضمان استحقاقهم من أجور وحوافز تتناسب مع مهامهم، بالإضافة إلى حقهم في التدريب والتطوير المهني. تُعد هذه الحماية جزءاً لا يتجزأ من تحقيق العدالة والشفافية في إدارة العيادات القانونية.
٦- استفادة من التجارب الدولية والفقهية: أثبتت التجارب الدولية الناجحة في تنظيم العيادات القانونية الجامعية فعالية هذا النموذج في إعداد كوادر قانونية متميزة. كما أكدت الآراء الفقهية المعاصرة على ضرورة ربط العملية التعليمية بالممارسة العملية، مما يشكل حافزاً لتطبيق هذه التجارب بما يتوافق مع خصوصية النظام العراقي.
٧- التوافق مع المبادئ الدستورية والقانونية: يأتي هذا القانون في إطار التزام الدولة بتطبيق مبادئ العدالة وحقوق الإنسان، وتطوير التعليم العالي بما يخدم مصالح الوطن والمواطن. كما يتماشى مع نصوص القانون والتعليم العالي، مما يؤكد على ضرورة تعزيز الحوكمة والشفافية في تقديم الخدمات القانونية.

وبالعموم تُشكل هذه الأسباب الموجبة الأساس القانوني والعملي لإقرار وتنفيذ قانون تنظيم أسس عمل العيادات القانونية الجامعية في العراق، لما له من أثر إيجابي في تطوير العملية التعليمية وتقديم خدمات قانونية ترتقي بمستوى الوعي القانوني في المجتمع.

الفرع الثاني: النصوص القانونية المقترحة

قانون تنظيم أسس عمل العيادات القانونية الجامعية في العراق

الباب الأول: الأحكام العامة

المادة (١): التعريفات

لأغراض هذا القانون، يُقصد بالمصطلحات التالية المعاني المبينة إزاء كل منها:

١- العيادة القانونية الجامعية: وحدة أكاديمية تدريبية تابعة لكليات القانون في الجامعات العراقية، تُعنى بتدريب الطلبة على تقديم الخدمات والاستشارات القانونية المجانية تحت إشراف أكاديمي متخصص.

٢- المشرف الأكاديمي: أستاذ قانون مختص يتولى توجيه الطلبة والإشراف على أعمال العيادة القانونية.

٣- الطالب المشارك: الطالب المسجل في العيادة القانونية الجامعية لغرض التدريب العملي واكتساب المهارات القانونية.

٤- المستفيد: أي شخص طبيعي أو معنوي يتلقى استشارات أو خدمات قانونية من العيادة القانونية وفقاً لأحكام هذا القانون.

٥- الجهات المتعاونة: المؤسسات القانونية والقضائية ومكاتب المحاماة التي تتعاون مع العيادة القانونية الجامعية في تنفيذ برامج التدريب والتأهيل اضافة الى النقابات المهنية ذات العلاقة.

٦- العاملون الإداريون: الموظفون الإداريون والفنيون العاملون في العيادة القانونية، والذين يقومون بمهام تنظيم العمل اليومي وإدارته وفقاً للوائح المعتمدة.

الباب الثاني: إنشاء العيادات القانونية وإدارتها

المادة (٢): أهداف العيادة القانونية الجامعية

١- تسعى العيادات القانونية الجامعية إلى تحقيق الأهداف التالية:

٢- التدريب العملي: توفير بيئة تطبيقية للطلبة لتعزيز مهاراتهم القانونية والعملية.

٣- تقديم المساعدة القانونية المجانية: دعم الفئات المستحقة من المجتمع من خلال الاستشارات والمرافعات القانونية عند الاقتضاء.

٤- تعزيز الوعي القانوني: تنظيم حملات توعية قانونية لخدمة المجتمع ونشر الثقافة القانونية.

٥- تطوير البحث العلمي القانوني: تشجيع البحوث القانونية التطبيقية التي تسهم في تطوير التشريعات وتحسين الأداء القانوني.

٦- التعاون مع المؤسسات القانونية والقضائية: تبادل الخبرات مع الجهات القانونية المختلفة، بما يساهم في تحسين نوعية التعليم القانوني.

الباب الثالث: الهيكل الإداري والتنظيمي للعيادات القانونية

المادة (٣): الهيكل الإداري والتنظيمي

اولا:/ تشكل في كليات القانون في الجامعات الحكومية وحدة تسمى وحدة العيادة القانونية الجامعية و تتألف العيادة القانونية من:

١- مدير العيادة: يُعين من بين أساتذة كلية القانون، ويكون مسؤولاً عن إدارة العيادة ووضع الخطط والإشراف على تنفيذها.

٢- المشرفون الأكاديميون: مجموعة من أعضاء الهيئة التدريسية المتخصصين في مختلف فروع القانون، يشرفون على عمل الطلبة ويوجهونهم.

٣- الطلبة المشاركون: يتم اختيارهم من طلبة المراحل النهائية في كلية القانون وفق معايير أكاديمية محددة.

٤- العاملون الإداريون: يشملون موظفي السكرتارية، موظفي التنسيق والمتابعة، والكوادر الفنية المساندة لإدارة أنشطة العيادة القانونية.

٥- اللجنة الاستشارية: تتألف من أساتذة ومحامين وقضاة وممثلين عن المجتمع المدني، ويكون دورها استشاريًا لدعم العيادة في تقديم خدماتها.

الباب الرابع: حقوق العاملين في العيادة القانونية

المادة (٤): حقوق العاملين الإداريين

يتمتع العاملون الإداريون في العيادة القانونية بالحقوق التالية:

١- الحق في الحوافز والمكافآت: يجوز منح الحوافز المالية أو المعنوية للعاملين الإداريين تقديراً لجهودهم المتميزة في تطوير العيادة القانونية.

٢- الحق في التدريب والتطوير: يجب توفير برامج تدريبية دورية للعاملين الإداريين لتعزيز كفاءاتهم وتحسين أدائهم الوظيفي.

٣- الحق في الحماية القانونية: يتمتع العاملون الإداريون بالحماية القانونية ضد أي إجراءات تعسفية أو غير قانونية قد يتعرضون لها خلال أداء مهامهم.

٤- الحق في الإجازات: يحق للعاملين الإداريين الحصول على إجازات دورية وفقًا للقوانين واللوائح الجامعية النافذة.

٥- الحق في تخفيض النصاب القانوني بالنسبة للأساتذة

٦- اضافة درجات في استمارة التقييم يحددها الوزير بتعليمات .

الباب الخامس: آلية العمل والتدريب في العيادة القانونية

المادة (٥): إجراءات قبول الطلبة في العيادة القانونية

اولا: يتم قبول الطلبة في العيادة القانونية بناءً على معايير أكاديمية تشمل التفوق الدراسي والمهارات البحثية.

ثانيا: يخضع الطلبة لدورة تدريبية تأسيسية تشمل أخلاقيات العمل القانوني، مهارات البحث، وصياغة المذكرات القانونية.
ثالثا: يلتزم الطلبة بالسرية المهنية واحترام قواعد العيادة القانونية في التعامل مع القضايا المطروحة.
المادة (٦): آليات تقديم الخدمات القانونية
تُقدم الخدمات القانونية وفق إجراءات واضحة تشمل استقبال الحالات، دراستها، ومن ثم تقديم الاستشارة القانونية المناسبة.
لا يجوز تقديم أي استشارة قانونية إلا بعد مراجعتها من قبل المشرف الأكاديمي المختص.
في الحالات التي تتطلب مرافعات قانونية، يتم التنسيق مع مكاتب المحاماة المختصة لضمان تقديم الدعم القانوني اللازم.
الباب السادس: الإشراف والرقابة
المادة (٧): الإشراف على عمل العيادات القانونية
اولا: تُخضع العيادات القانونية لإشراف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالتنسيق مع الجهات القضائية المختصة.
ثانيا: تُجرى زيارات دورية للعيادات القانونية الجامعية لتقييم أدائها والتأكد من التزامها بالمعايير الأكاديمية والمهنية.
المادة (٨): معايير التقييم والمتابعة
اولا: يتم تقييم أداء العيادات القانونية بناءً على مدى نجاحها في تقديم الخدمات القانونية المجانية، وتطوير مهارات الطلبة.
ثانيا: تُعقد اجتماعات دورية للجنة الإشراف لمناقشة الصعوبات والتحديات التي تواجه العيادة القانونية.
الباب السابع: العقوبات والتدابير التأديبية
المادة (٩): العقوبات والتدابير التأديبية
اولا: في حال مخالفة الطالب أو العامل الإداري للقواعد الأخلاقية والمهنية للعيادة القانونية، يجوز اتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة بحقه.
ثانيا: ُعفى أي مشرف أكاديمي أو إداري يُثبت تقصيره في أداء مهامه أو استغلاله العيادة لأغراض شخصية مع تحمله كافة التبعات القانونية وفقا للقوانين النافذة.
الباب الثامن: الأحكام الختامية
المادة (١٠):
اولا : تعتمد العيادات القانونية الجامعية على التمويل المخصص لها من موازنة الجامعة، بالإضافة إلى التبرعات والمنح المشروعة من الجهات المحلية والدولية.

ثانيا : تلتزم الجهات ذات العلاقة سواء في القطاع العام او الخاص او النقابات المهنية بتقديم كافة التسهيلات الاجرائية والقانونية الازمة لعمل العيادات القانونية
ثالثا: لا يجوز فرض رسوم مالية على المستفيدين من الخدمات القانونية المقدمة من العيادة.
المادة (١١):
اولا: يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويُعمل به من تاريخ نشره.
ثانيا: تُلغى جميع الأحكام التي تتعارض مع أحكام هذا القانون.
المادة (١٢):
يُصدر وزير التعليم العالي والبحث العلمي بالتنسيق مع الجهات المعنية اللوائح التنفيذية اللازمة لتطبيق أحكام هذا القانون خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ نشره.

الخاتمة

لقد تناول هذا البحث مسألة "نحو تنظيم قانوني للعيادات القانونية الجامعية في العراق"، حيث سعى إلى تسليط الضوء على أهمية هذه العيادات في تحقيق التكامل بين التعليم القانوني النظري والتطبيقي، ودورها في تقديم المساعدة القانونية المجانية للفئات المحتاجة، فضلًا عن إسهامها في تطوير البحث القانوني وتعزيز وصول الأفراد إلى العدالة. ومع ذلك، فإن غياب إطار قانوني واضح ينظم عمل هذه العيادات أدى إلى ظهور العديد من التحديات القانونية والإدارية، مما أثّر على فعاليتها وكفاءتها في تحقيق أهدافها.
واستنادًا إلى ما تم استعراضه وتحليله، يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصل إليها البحث فيما يلي:

اولا: النتائج

١- لقد أظهرت الدراسة أن العيادات القانونية الجامعية في العراق لا تزال تعاني من مشاكل هيكلية وإدارية ومالية، بالإضافة إلى غياب التنظيم القانوني الذي يحدد مسؤولياتها، ويضع الضوابط القانونية اللازمة لضمان جودة الخدمات التي تقدمها. كما أن هناك تفاوتًا كبيرًا في أساليب عمل العيادات بين الجامعات العراقية، مما يؤثر سلبًا على مستوى التدريب الذي يحصل عليه الطلبة، ومدى استفادة المجتمع من هذه العيادات.
٢. أهمية العيادات القانونية الجامعية: أثبت البحث أن العيادات القانونية الجامعية تُعَدّ من الأدوات الفعالة في تطوير التعليم القانوني التطبيقي، حيث توفر للطلبة فرصة لاكتساب المهارات القانونية اللازمة للممارسة المهنية، مثل مهارات التحليل القانوني، وصياغة المذكرات، والمرافعة القانونية.

٣. غياب الإطار القانوني المنظم: لا يوجد حتى الآن قانون أو تشريع واضح في العراق ينظم عمل العيادات القانونية الجامعية، مما يؤدي إلى تفاوت في طرق إدارتها بين الجامعات، ويؤثر على مدى فعاليتها.
٤. التحديات القانونية والإدارية: تعاني العيادات القانونية من غياب التشريعات التي تحدد مسؤولية الطلبة والمشرفين القانونيين، مما قد يثير إشكالات قانونية تتعلق بالاستشارات التي يتم تقديمها، ومدى إلزاميتها، وإمكانية تعارضها مع القوانين المنظمة لمهنة المحاماة.
٥. ضعف التمويل والدعم المؤسسي: تعاني العيادات القانونية من نقص التمويل اللازم لتطوير برامجها، وغياب الدعم الإداري المتخصص، مما يؤثر على قدرتها على تقديم خدمات قانونية فعالة ومستدامة.
٦. عدم وضوح العلاقة مع الجهات القضائية والمهنية: لا توجد آلية واضحة لتنظيم العلاقة بين العيادات القانونية الجامعية من جهة، والمحاكم ونقابة المحامين والجهات القانونية الأخرى من جهة أخرى، مما يؤثر على فاعلية هذه العيادات في تقديم الخدمات القانونية.
٧. ضعف الوعي المجتمعي بأهمية العيادات القانونية: هناك نقص في المعرفة المجتمعية بدور العيادات القانونية، مما يحد من استفادة الفئات المحتاجة منها. كما أن بعض التقاليد والعادات الاجتماعية قد تحدّ من الإقبال على طلب المشورة القانونية، خاصة في القضايا الأسرية.
٨. نجاح التجارب الدولية في تنظيم العيادات القانونية: أظهرت الدراسة أن بعض الدول، مثل الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، قامت بوضع تشريعات واضحة تنظم عمل العيادات القانونية الجامعية، مما ساعد على تعزيز دورها في التدريب القانوني وخدمة المجتمع.

ثانيا: التوصيات

بناءً على ما توصل إليه البحث، يُوصى بالآتي:
١. إقرار تشريع خاص ينظم العيادات القانونية الجامعية في العراق، بحيث يتضمن هذا القانون تعريفًا واضحًا لهذه العيادات، ويحدد مسؤوليات الطلبة والمشرفين فيها، وآليات التعاون مع الجهات القضائية والقانونية.
٢. توفير دعم مالي وإداري للعيادات القانونية، من خلال تخصيص ميزانيات مستقلة داخل الجامعات لتمويل هذه العيادات، وتأهيل كوادر إدارية متخصصة لضمان حسن إدارتها واستمراريتها.
٣. تعزيز التعاون مع الجهات القانونية والقضائية، مثل نقابة المحامين، ومجلس القضاء الأعلى، ومكاتب المحاماة، بحيث يتم توفير فرص تدريب عملية للطلبة، وضمان الاعتراف بالدور القانوني لهذه العيادات.

٤. إدراج العيادات القانونية كجزء من المناهج الدراسية في كليات القانون، بحيث تصبح مادة أساسية ضمن برامج الدراسة القانونية، مما يسهم في تعزيز التعليم القانوني التطبيقي.
٥. إطلاق حملات توعوية لتعريف المجتمع بأهمية العيادات القانونية، وذلك من خلال وسائل الإعلام، وورش العمل، والمحاضرات التوعوية، لتعزيز ثقة المواطنين بهذه العيادات، وتشجيعهم على اللجوء إليها في القضايا القانونية.
٦. وضع معايير لتقييم أداء العيادات القانونية، بحيث يتم تقييم أدائها بشكل دوري من خلال لجان متخصصة، لضمان جودة الخدمات المقدمة، وتحقيق الأهداف التعليمية والمجتمعية المرجوة.
٧. الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة، من خلال دراسة التشريعات التي تم تبنيها في الدول الأخرى، والاستفادة منها في وضع نموذج قانوني يتناسب مع البيئة القانونية العراقية.

الهوامش

١. [١] - شوقي، محمد. (٢٠٢٠). التعليم القانوني التطبيقي ودور العيادات القانونية. دار النهضة العربية، ص. ٤٧-٤٩.

UNODC, "Handbook on Improving Access to Legal Aid in Africa", 2011, p. 24-١.(

2- Association of American Law Schools (AALS), Clinical Legal Education Association Report, 2015, p. 3

3. International Journal of Clinical Legal Education, Vol. 26, Issue 1, 2019, p. 12 -٣.

4. World Bank, "Access to Justice and Legal Aid", 2016, p. 45 -٤.

5. International Committee of Legal Clinics, "Legal Clinics: Global Perspectives", 2020, p. 78 -٥

٦. [١] - شوقي، محمد. (٢٠٢٠). التعليم القانوني التطبيقي ودور العيادات القانونية. دار النهضة العربية، ص. ٥٣-٥٥)

٧. [١]- (عبد السلام، أحمد. (٢٠٢١). العيادات القانونية ودورها في تطوير مهارات طلبة القانون. مجلة الدراسات القانونية، العدد ١٥، ص. ١١٩-١٢٢).

٨. [١] - تقرير الأمم المتحدة حول التعليم القانوني في العالم العربي. (٢٠٢٢). ص. ٥٠-٥٢.

٩. [١] - تقرير الأمم المتحدة حول التعليم القانوني في العالم العربي. (٢٠٢٢). ص. ٥٣-٥٥.

١٠. [١] - عبد السلام، أحمد. (٢٠٢١). العيادات القانونية ودورها في تطوير مهارات طلبة القانون. مجل٢.

١١. [١] - شوقي، محمد. (٢٠٢٠). التعليم القانوني التطبيقي ودور العيادات القانونية. دار النهضة العربية، ص. ٥٦-٥٨.

١٢. [١] - تقرير الأمم المتحدة حول التعليم القانوني في العالم العربي. (٢٠٢٢). ص. ٥٦-٥٧.

١٣. [١] - عبد السلام، أحمد. (٢٠٢١). العيادات القانونية ودورها في تطوير مهارات طلبة القانون. مجلة الدراسات القانونية، العدد ١٥، ص. ١٢٦-١٢٨.

١٤. [١] -تقرير الأمم المتحدة حول التعليم القانوني في العالم العربي. (٢٠٢٢). ص. ٥٨-٦٠).

١٥. [١] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) حول دعم التعليم القانوني في العراق (٢٠٢٠)، ص. ٣٥.

١٦. - Legal Clinics in U.S. Law Schools- Vol 54 ٢٠١٠--١٠٢-١١٥ - Journal of Legal EducationAmerican Association of Law Schools – Washington DC, USA

١٧. [١] - عبد السلام، أحمد. (٢٠٢١). العيادات القانونية ودورها في تطوير مهارات طلبة القانون. مجلة الدراسات القانونية، العدد ١٥، ص. ١١٢-١١٥.

١٨. [١] - عبد السلام، أحمد.(٢٠٢١). العيادات القانونية ودورها في تطوير مهارات طلبة القانون. مجلة الدراسات القانونية، العدد ١٥، ص. ١١٦-١١٨).

١٩. [١] - شوقي،محمد.(٢٠٢٠).التعليم القانوني التطبيقي ودور العيادات القانونية. دار النهضة العربية، ص. ٥٠-٥٢).
٢٠. [١] - د. محمد بن طلحه، العيادة القانونية ودورها في تطوير التعليم القانوني ، بحث منشور ضمن الابحاث المؤتمر السنوي الدولي السادس لكليه القانون الكويتية العالمية ٢٠١٩ العدد اربعه جزء ٢ جمادي الاول ٢٠٢٠ ص ١٨٣
٢١. [١]- د. إبراهيم الكاظم.- العدالة الاجتماعية والتدريب العملي: أثر العيادات القانونية في خدمة المجتمع –بحث منشور في مجلة: دراسات قانونية عراقية- سنة النشر: ٢٠١٨ -ص ١٢٠-١٣٤
22. [1]- Xavier Aurey - Les origines des cliniques juridiques - Cliniques Juridiques - Volume 1, 2017 ,p7-9
٢٣. [١] - Richard Wilson, training for justice: The Global Reach of Clinical Legal Education, penn start international law review 3)1 volume 22,1/1/2004, p:423.
٢٤. [١] - دكتور فايز محمد حسين محمد- كفاله الحق في التقاضي وتعزيز حقوق الانسان وبرنامج العيادة القانونية بكليه الحقوق بحث منشور في مجله الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية بكليه الحقوق جامعه الإسكندرية العدد الاول ٢٠١٤، ص ١٠٦٥-١٠٦٦
٢٥. [١]- The Clinical Method in Legal Education -Oxford University Press- 1986
٢٦. [١] - دكتور فايز محمد حسين محمد، مصدر سابق، ص ١٠٧٠.
٢٧. [١] - Dariusz Łomowski The legal clinic, The Idea, Organization, Methodology, the Stefan Batory Foundation (www.batory.org.pl), Warsaw, Poland,
٢٨. [١] - أحمد عبد الصبور الدلجاوي، العيادات القانونية بين النظيرة والتطبيق،ط١ ، دار النهضة العربية – القاهرة-، ٢٠١٣، ص ٦٠.
٢٩. [١] - اشار البروفيسور دافيد ماكود–ماسون، أستاذ القانون في جامعة كوازولو-ناتال في جنوب أفريقيا، حول "تدريس العدالة الاجتماعية لطلبة القانون من خلال العيادات القانونية: نموذج جنوب إفريقيا". وقال أن التعليم القانوني عن طريق العيادات القانونية يشمل متابعة قضايا حقيقية يتمكن من خلالها الطلبة وبرامج "قانون الشارع" من توفر آليات تدريبية لتعليم العدالة الاجتماعية والأخلاق. يمكن تدريس العدالة الاجتماعية بشكل أفضل من خلال الجمع بين النظريات الأكاديمية والخبرة العملية وخدمة المجتمع، وعدم الاقتصار على دراسة الكتب. وبالرغم من اعتبار الدراسة النظرية أمرا مهما لتحقيق العدالة الاجتماعية، إلا أنه لا يمكن أن يكون لتلك الدراسة أثر ملموس إلا إذا تمت ممارستها بالفعل. https://www.hebron.edu/index.php/about-2.html
٣٠. [١] - هناك جدل بخصوص مساله تحقق المسؤولية المدنية العمل العيادة القانونية قص اذا ما علمنا بان الصفة التبرعيه هي السائدة في هذه العيادة والقاعدة العامة ان الواحد او المتبرع غير مسؤول عن الضمان الا في حاله الاشتراط او خاصه وان هناك جدل لدى الباحثين في بيان طبيعة عمل العيادة القانونية بين من يرى بانه عقد للمشورة وبين من يرى انها نصيحه قانونيه وبين من يذهب بانها معونه قضائية ، والباحث يرى ان المشهور القانونية هي الاقرب ومن الباحثين من يرى ظهور التشريع قانون في العراق ينظم عمل هذه العيادة في ضاحكه من تعالج جميع الاجراءات داخلها تعزيزا للصفة السامية لغايتها. في تفاصيل ذلك ينظر : د. رعد عداي حسين: المسؤولية المدنية للعيادة القانونية -دراسة تحاكي التجربة الأمريكية والفرنسية ومحاولات المشروع العربي بحث منشور في مجله كليه الحقوق جامعه النهرين العدد ثلاثة – مجلد ٢٥ سنه ٢٠٢٣ صفحه ١٣ الى ١٦
31. Wilson, Richard J. (2004). Training for Justice: The Global Reach of Clinical Legal Education. Penn State International Law Review: Vol 22: No. 3, Article 5, Pg.421

المصادر باللغة العربية والاجنبية

١. إبراهيم الكاظم.- العدالة الاجتماعية والتدريب العملي: أثر العيادات القانونية في خدمة المجتمع –بحث منشور في مجلة: دراسات قانونية عراقية- سنة النشر: ٢٠١٨
٢. أحمد عبد الصبور الدلجاوي، العيادات القانونية بين النظيرة والتطبيق،ط١ ، دار النهضة العربية – القاهرة-، ٢٠١٣،
٣. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) حول دعم التعليم القانوني في العراق (٢٠٢٠)،
٤. تقرير الأمم المتحدة حول التعليم القانوني في العالم العربي. (٢٠٢٢).

٥. رعد عداي حسين: المسؤولية المدنية للعيادة القانونية -دراسة تحاكي التجربة الأمريكية والفرنسية ومحاولات المشروع العربي بحث منشور في مجله كليه الحقوق جامعه النهرين العدد ثلاثة – مجلد ٢٥ سنه ٢٠٢٣
٦. عبد السلام، أحمد. (٢٠٢١). العيادات القانونية ودورها في تطوير مهارات طلبة القانون. مجلة الدراسات القانونية، العدد ١٥،
٧. فايز محمد حسين محمد- كفاله الحق في التقاضي وتعزيز حقوق الانسان وبرنامج العيادة القانونية بكليه الحقوق بحث منشور في مجله الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية بكليه الحقوق جامعه الإسكندرية العدد الاول ٢٠١٤
٨. محمد بن طلحه، العيادة القانونية ودورها في تطوير التعليم القانوني ، بحث منشور ضمن الابحاث المؤتمر السنوي الدولي السادس لكليه القانون الكويتية العالمية ٢٠١٩ العدد اربعه جزء ٢ جمادي الاول ٢٠٢٠
٩. محمد. شوقي (٢٠٢٠). التعليم القانوني التطبيقي ودور العيادات القانونية. دار النهضة العربية.
10 - Association of American Law Schools (AALS), Clinical Legal Education Association Report, 2015, International Journal of Clinical Legal Education, Vol. 26, Issue 1, 2019.
American Association of Law Schools – Washington DC, USA ١١ -
12- Dariusz Łomowski The legal clinic, The Idea, Organization, Methodology, the Stefan Batory Foundation (www.batory.org.pl), Warsaw, Poland,
13-International Committee of Legal Clinics, "Legal Clinics: Global Perspectives", 2020.
Legal Clinics in U.S. Law Schools- Vol 54 -١١٥-١٠٢--٢٠١٠ -
14-Journal of Legal Education
15-Richard Wilson, training for justice: The Global Reach of Clinical Legal Education, penn start international law review 3)1 volume 22,1/1/2004, p:423.
16. The Clinical Method in Legal Education -Oxford University Press-1986١٦ -
17.UNODC, "Handbook on Improving Access to Legal Aid in Africa", 2011, -٥17
18-Wilson, Richard J. (2004). Training for Justice: The Global Reach of Clinical Legal - Education. Penn State International Law Review: Vol 22: No. 3, Article 5,
19. World Bank, "Access to Justice and Legal Aid", 2016 ١٩-
20-Xavier Aurey - Les origines des cliniques juridiques - Cliniques Juridiques - Volume1, 2017.